شكراً السيد الرئيس،

بدايةً ينضم وفد بلادي إلى البيان الذي ألقاه ممثل جمهورية إيران الإسلامية الموقر بالنيابة عن الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز، واسمحوا لي أن أدلي بالملاحظات التالية بالصفة الوطنية.

يوماً بعد يوم وفي ظل ما يشهده عالمنا من تطورات متسارعة وتحدياتٍ متصاعدة، باتت مناقشة البند الخاص بـ "سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي"، صارت تكتسي أهميةً خاصة. فسيادةٌ القانون غايةٌ سامية يطمح إليها الجميع، وهي الهدف الأسمى الذي تندرج ضمنه كل الجهود التي بذلتها الدول الأعضاء على مدار عقود طويلة لإرساء القانون الدولي وضمان التزام كل الدول به.

غير أننا بطبيعة الحال لا نسعى الآن إلى إعادة اختراع العجلة أو الشروع بإرساء أسس العلاقات الدولية وضوابطها، بل إننا نسعى في إطار هذه اللجنة إلى تقييم ما تم إنجازه وتحديد أوجه القصور، تمهيداً لوضع السبل الكفيلة بمعالجتها وتكريس سيادة القانون إعمالاً لأحكام الميثاق ولقيم المنظمة الدولية.

إن سيادة القانون كانت وستبقى كتلةً واحدةً لا تتجزأ، ولن يكون من الممكن ولا من المقبول استمرار البعض في إطار بحث هذا البند بالتركيز على أبعاد سيادة القانون على الصعيد الوطني، وتجاهل سيادة القانون على الصعيد الدولي... فاحترام أحكام القانون الدولي ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وفي مقدمتها مبادئ السيادة، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، والتسوية السلمية للنزاعات،

والعمل على إنهاء الاحتلال، ومكافحة الإرهاب، ستبقى جميعها أهداف ومقاصد تمثل حجر الأساس لتكريس سيادة القانون بشكل عام.

لقد أثبتت التجارب والأزمات في العديد من دول العالم أن التحديات التي تعترض تطبيق حكم القانون على الصعيد الدولي، كانت ولا تزال لا تتعلق بنقصٍ في الآليات أو في الصكوك الدولية، وإنما بممارسات الانتقائية وازدواجية المعايير التي تتبعها حكومات دولٍ نافذة ما زالت تعتقد أن بإمكانها تفسير وتطبيق مبادئ القانون الدولي بأساليب ووسائل تضمن لها فرض هيمنتها وقراراتها على دول أخرى، أو أنها تملك السلطة على انتهاج أساليب التهديد باستخدام القوة أو استخدامها فعلاً، أو تسييس مفاهيم أخرى قائمة بما يخدم مصالح ضيقة قد تتناقض في الكثير من الأحيان مع مبادئ الميثاق.

إن مجريات الأزمة التي تعيشها بلادي سوريا، لا تزال تمثل دليلاً واضحاً على سياسات التدخل السافر في الشؤون الداخلية للدول، والعمل على تهديد أمنها واستقرارها ووحدتها وسلامتها الإقليمية، من خلال قيام حكومات دولٍ باتت معروفةً للجميع بدعم وتمويل وتسليح عناصر إرهابية متطرفة أو تسهيل تدفق الآلاف من المقاتلين الإرهابيين الأجانب إلى بلادي سوريا.

فهل ينبع مثل هذا السلوك مما تدعيه هذه الدول من حرصٍ على سيادة أي قانون، أو من احترامٍ لمبادئ القانون الدولي وأهداف ومقاصد الميثاق؟

وهل تعتبر التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب التي تفرضها بعض الحكومات على سوريا، وعلى غيرها من الدول، تطبيقاً لقواعد القانون الدولي في

مجال بناء العلاقات الودية بين الدول والسعي لتحقيق التنمية المستدامة للجميع ودون تمييز؟

أو هل يتبدى الحرص على سيادة القانون الدولي من خلال التغاضي عن جرائم الحرب والعدوان والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها ولا تزال سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق أصحاب الأرض الفلسطينيين والسوريين؟

بلا شك، فإن الإجابة على هذه الأسئلة هي واحدة ولا تحتمل التأويل ولا التفسير، وهي أن هذه الأفعال تمثل انتهاكاً صارخاً لأبسط أسس القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ومبادئ العلاقات الودية بين الدول والصكوك الدولية وخاصة تلك المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

وفي صعيد الحديث عن سيادة القانون على الصعيد الوطني، فإنني أؤكد أن السلطات القائمة على تطبيق القوانين في بلادي سوريا، ورغم التحديات الأمنية التي تمر بها بسبب الإرهاب، تضطلع – شأنها شأن غيرها من الدول الأعضاء - بكامل مسؤوليتها القانونية وواجباتها الدستورية من أجل إعادة الأمن والاستقرار إلى البلاد، كما أنها مستمرة في تطبيق القانون ومحاسبة كل من يثبت تورطه في الأحداث الراهنة بغض النظر عن وظيفته أو صفته.

ختاماً السيد الرئيس،

إن الأولوية يجب أن تكون اليوم لضمان تفعيل آليات العمل في الأمم المتحدة بشكلٍ متوازن ومنزهٍ عن اعتبارات الاستقطاب السياسي والمالي، وبما يكفل التزام جميع الدول الأعضاء بأحكام القانون الدولي ومبادئ ومقاصد الأمم

المتحدة، وتعزيز سيادة القانون على المستويين الدولي والوطني... مع التأكيد من جديد على أن تقديم المساعدة التقنية في هذه المجالات يستوجب الامتناع عن تحويل هذه المسألة إلى أداة من أدوات الضغط السياسي أو استخدامها كذريعة للتدخل في شؤون الدول أو الانتقاص من سيادتها.